

36438 - نوى التمتع فاعتبر ثم سافر ولم يحج

السؤال

أحرمت بالعمرة ممتعًا، ثم لما رأيت شدة الزحام أنهيت العمرة وسافرت ولم أحرم بالحج . فهل علي شيء؟.

الإجابة المفصلة

إذا كنت حجت حجة الإسلام من قبل فلا شيء عليك ، وإن كنت لم تحج من قبل فكان الواجب عليك أن تبقى حتى تؤدي الفريضة وعليك المبادرة بالحج متى ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .

قال الشيخ ابن عثيمين :

الممتع إذا أحرم بالعمرة فأتمها ثم بدا له أن لا يحج قبل أن يحرم بالحج فلا شيء عليه ، إلا أن ينذر ، فإذا نذر أن يحج هذا العام وجب عليه الوفاء بنذره ، فإن كان بدون نذر فإنه لا حرج عليه إذا ترك الحج بعد أداء العمرة اه .